قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مجموعة النتائج
لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية)
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية
الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية منحة مجمـوعة النتائج لبرنامج دعم التنميـة (المرحلة الثانية) بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ المحرم سنة ١٤٢٣ هـ
(الموافق ٢٣ مارس سنة ٢٠٠٢م)

حسنى مبارك

منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
رقم (٢٦٣ - ك - ٦٤٤)

اتفاقية منحة مجموعة النتائج
لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية)
بين جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية
ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

مادة ١ - الغرض :

الغرض من هذا الاتفاق هو وضع أسس التفاهم بالنسبة للأطراف المذكورين أعلاه بالبرنامج الآتى وصفه فيما بعد .

مادة ٢ - الهدف الاستراتيجى والنتائج :

بند (٢ - ١) الهدف الاستراتيجى :

هذه الاتفاقية هى واحدة من عدد من الاتفاقيات التى تمول الأنشطة والبرامج لتحقيق الهدف الاستراتيجى رقم (١٦) لكل من الوكالة الأمريكية وجمهورية مصر العربية وهو «لتحسين المناخ العام لتعزيز التجارة والاستثمار» .

بند (٢ - ٢) النتائج :

لكى يتم إنجاز هذا الهدف الاستراتيجى فإن النتيجة المرجوة من هذه الاتفاقية (النتيجة) هو تحسين إطار السياسات للتجارة والاستثمار .

بند (٢ - ٣) ملحق (١) الوصف التفصيلى :

الملحق (١) المرفق يوضح النتيجة المذكورة أعلاه ، وذلك فى نطاق الحدود التى يوضحها التعريف بالنتائج المشار إليها بعاليه فى بند (٢ - ١) ، ويجوز تغيير الملحق (١) باتفاق ممثلى الطرفين كتابة دون تعديل رسمى لهذه الاتفاقية .

مادة ٣ - المنحة :

بند (٣ - ١) مساهمة الوكالة الامريكية للتنمية الدولية :

للمساعدة فى تحقيق النتائج المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقا لقانون المساعدات الخارجية الصادر عام ١٩٦١ وتعديلاته - توافق على منح المتلقى طبقاً لشروط هذه الاتفاقية مبلغاً لايزيد عن مائة وخمسين مليون دولار (١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) (منحة) .

بند (٣ - ٢) إجمالى المساهمة المتوقعة للوكالة الامريكية للتنمية الدولية :

يبلغ إجمالى مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتوقعة لإنجاز النتائج مليار ومائتى مليون دولار أمريكى (١,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) يتاح على دفعات وفقاً لتوافر الأرصدة لدى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لهذا الغرض ، وموافقة الطرفين عند إتاحة كل دفعة تالية للبدء فى صرفها .

مادة ٤ - متطلبات سابقة على السحب :

بند (٤ - ١) المتطلبات السابقة على السحب :

قبل السحب لأية أرصدة من المنحة أو إصدار الوكالة لأية مستندات يتم السحب بمقتضاها يقدم المتلقى للوكالة بطريقة مقبولة شكلاً وموضوعاً فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة .

(أ) بيان بأسماء الأشخاص الذين يشغلون الوظيفة المحددة فى البند (٨ - ٢) أو بأسماء أى ممثلين إضافيين مع نماذج توقيعات كل شخص معين منهم .

(ب) تخصيص حساب بنكى بفائدة تودع فيها حصيلة المنحة مع شهادة من المتلقى بأن هذا الحساب قد تم فتحه والتعامل فيه بالطريقة التى يتطلبها بند (٧ - ١) من هذه الاتفاقية .

(جـ) بيان بالطرق التى يتم السحب بمقتضاها من هذا الحساب البنكى .

بنـد (٤ - ٢) المتطلبات السابقة على السحب :

قبل كل سحب من أرصدة المنحة - طبقاً للبند (٥ - ١) «تنفيذ السحب» - أو إصدار الوكالة لأية مستندات يتم بموجبها لتنفيذ السحب وفيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة سوف يتم ما يلى :

(أ) الوفاء بالمتطلبات الواردة فى البند (٤ - ١) .

(ب) أن يحقق المتلقى مستوى مرضٍ من التقدم تحدده الوكالة عن طريق تنفيذ البرنامج الشامل للإصلاح الاقتصادى والمتفق عليه بين المتلقى والوكالة الأمريكية .

(جـ) ستقوم الوكالة بتحديد مدى قيام المتلقى لتنفيذ ومطابقة ما تم الاتفاق عليه من الشروط والبنود الواردة فى هذه الاتفاقية .

بنـد (٤ - ٣) الإخطـار :

سوف تقوم الوكالة الأمريكية بإخطار المتلقى فى الحالة عند استيفاء المتطلبات السابقة على السحب والمحددة فى البندين (٤ - ١) ، (٤ - ٢) .

بنـد (٤ - ٤) التواريخ النهائية للوفاء بالمتطلبات السابقة على السحب :

(أ) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المحددة فى البند (٤ - ١) خلال تسعين يوماً (٩٠) يوماً من تاريخ هذه الاتفاقية ، أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الطرفان كتابة ، فإنه يمكن للوكالة الأمريكية أن تنهى هذه الاتفاقية بموجب إخطار كتابى للمتلقى .

(ب) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المحددة فى البند (٤ - ٢) خلال الفترة الزمنية المقررة بالخطابات التنفيذية فإنه يمكن للوكالة الأمريكية أن تنهى هذه الاتفاقية بموجب إخطار كتابى للمتلقى .

مادة ٥ - السحب :

بند (٥ - ١) السحب من المنحة :

خلال الأوقات التى قد يوافق عليها الطرفان وبناء على المتطلبات السابقة على السحب السالف ذكرها بالبند (٤ - ٢) من هذه الاتفاقية ، تقوم الوكالة الأمريكية بإيداع المبالغ التى توافق على سحبها من المنحة طبقاً لمعدل الأداء فى حساب أو حسابات البنك المحددة بواسطة المتلقى طبقاً للبند ٤ - ١ (ب) .

بند (٥ - ٢) تاريخ السحب :

يعتبر أى سحب قد تم فى التاريخ الذى تودع فيه الوكالة الأمريكية المنحة طبقاً للبند (٥ - ١) .

بند (٥ - ٣) التاريخ النهائى للسحب :

لا يتم السحب من مبالغ المنحة بواسطة الوكالة الأمريكية بعد ٢٠٠٧/٩/٣٠ ، إلا فيما عدا ما قد يوافق عليها الطرفان كتابة .

مادة ٦ - استخدام حصيلة المنحة :

بند (٦ - ١) استخدام المنحة :

يوافق الطرفان على استخدام مبلغ المنحة طبقاً للقيود الواردة بالبند (٧ - ٢) أدناه والإيضاحات التى قد ترد فى الخطابات التنفيذية لأى أو لكل ما يلى :

(أ) لشراء السلع وخدمات أمريكية المصدر والمنشأ والمحددة بواسطة الوكالة .

(ب) لسداد ديون المتلقى المستحقة للولايات المتحدة الأمريكية أو المضمونة بمعرفتها .

وذلك مع الأخذ فى الاعتبار ، فيما عدا ما يوافق عليه الطرفان كتابة ، أن متحصلات المنحة المستخدمة للغرض الموضح بالبند ٦ - ١ (ب) لا يجب أن يتعدى خمسة وعشرين فى المائة (٢٥٪) من إجمالى متحصلات مبلغ المنحة المتاح للمتلقى بمعرفة الوكالة للتنمية طبقاً لبنود هذه الاتفاقية .

مادة ٧ - تعهدات خاصة :

بنـد (٧ - ١) حساب متحصلات المنحة :

يوافق الطرفان على الإجراءات التنفيذية التالية :

(أ) تودع متحصلات المنحة فى حساب بنكى مستقل بفائدة يفتحه المتلقى فى بنك من أجل السحب من هذه المساعدة النقدية المتاحة عن طريق الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وكذلك أية فوائد تنشأ عنها هذه المتحصلات على ألا تختلط هذه المتحصلات بأية أموال أخرى من أى مصدر وأن تعامل الفوائد الناتجة عن هذا الحساب كما لو كانت أصلا (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليه وفقاً لشروط هذه الاتفاقية .

(ب) يحتفظ المتلقى بمستندات طبقاً للمبادىء المحاسبية المتعارف عليها والمتعلقة بحساب البنك الدولارى واستخدام متحصلات المنحة ويتيحها للمراجعة الربع سنوية والتدقيق السنوى بمعرفة الوكالة الأمريكية أو المعين من قبلها لمدة المنحة وحتى ثلاث سنوات تالية لتاريخ آخر سحب من الحساب المشار إليه بالبند ٧ - ١ (أ) .

بنـد (٧ - ٢) استخدامات محظور استعواض قيمتها :

لا يستخدم مبلغ المنحة فى تمويل استيراد سلع محظورة وتشمل المعدات للأغراض العسكرية أو شبه العسكرية - معدات المراقبة - معدات الإجهاض - سلع الترفيه - معدات المقامرة - أو معدات تعيير المناخ ، ولا تستخدم متحصلات المنحة فى أغراض أخرى خلاف المسموح بها طبقاً للبند (٦ - ١) ، ويوافق المتلقى على أن يعيد إلى الحساب البنكى المحدد فى بند (٧ - ١) من هذه الاتفاقية أية دولارات أمريكية تستخدم من هذه المنحة فى الاستخدامات المحظورة طبقاً لهذا البند ، بالإضافة إلى الفائدة التى قد تنشأ عن هذه المبالغ وأن تعامل المبالغ والفوائد التى أعيد إيداعها فى الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليه وفقاً لشروط هذه الاتفاقية .

بنـد (٧ - ٣) حساب العملة المحلية :

(أ) يقوم المتلقى بإنشاء حساب منفصل بالعملة المحلية بدون فوائد بالبنك المركزى المصرى لإيداع عملة جمهورية مصر العربية يساوى إجمالى متحصلات المنحة التى يستخدمها المتلقى أو أى جهة مفوضة لشراء أو استيراد السلع المصرح بها طبقاً للبند ٦ - ١ (أ) لهذه الاتفاقية ، على أن لا تختلط حساب العملة المحلية بأموال أخرى من أى مصدر كان .

(ب) سيقوم المتلقى بالإيداع فى حساب العملة المحلية كما هو مطلوب فى بالبند ٧ - ٣ (أ) لهذه الاتفاقية فى الأزمنة وبالمبالغ طبقاً للمتطلبات المتفق عليها فى الخطاب التنفيذى .

(ج) يودع المتلقى تلك المبالغ فى حساب العملة المحلية بمتوسط سعر الإقفال اليومى للصرف . والمحدد بواسطة الغرفة المركزية للسوق الحرة ، لآخر يوم عمل مباشر قبل التاريخ المتعلق بإيداع مبلغ العملة المحلية كما هو متفق عليه بالخطاب التنفيذى .

(د) المبالغ المودعة فى حساب العملة المحلية وفقاً لهذه الاتفاقية سوف يتم تحديد استخدامها مشاركة بين الطرفين .

(هـ) يحتفظ المتلقى أو يعمل على الاحتفاظ بالمستندات طبقاً للنظم المحاسبية المتعارف عليها والتى تؤيد الإيداعات والمصروفات من حساب العملة المحلية وتتاح تلك المستندات للمراجعة والتدقيق بمعرفة الوكالة الأمريكية أو من تعينه لفترة المنحة وحتى ثلاث سنوات لاحقة لآخر سحب من حساب العملة المحلية المفتوح طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية . يتم تمويل مراجعى حسابات العملة المحلية من المبالغ المتولدة من هذه المنحة بالعملة المحلية .

(و) إن وجدت أية مبالغ من حساب العملة المحلية لم تستخدم طبقاً لما سبق الإشارة إليه سوف تستعاض من موارد المتلقى .

بنـد (٧ - ٤) الضرائب والرسوم :

تعفى هذه الاتفاقية وكذلك مبلغ المنحة من أية ضرائب أو رسوم مفروضة طبقاً للقوانين السارية فى جمهورية مصر العربية . ولا تستخدم مبالغ من هذه المنحة فى دفع ضرائب أو رسوم جمركية أو رسوم أخرى تفرضها السلطات المصرية على السلع الممولة من حصيلة هذه المنحة .

بنـد (٧ - ٥) التقارير :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة يقدم المتلقى للوكالة تقريراً ربع سنوى عن استخدامات حصيلة المنحة ومركز الحساب البنكى طبقاً للمادة (٧ - ١) من هذه الاتفاقية وتقارير ربع سنوية بمركز الحساب الخاص بالعملة المحلية ونشاطه طبقاً لبند (٧ - ٣) من هذه الاتفاقية بالإضافة إلى ما يتقرر من متطلبات بالخطابات التنفيذية .

بنـد (٧ - ٦) التقييم :

يوافق الطرفان على وضع برنامج للتقييم كجزء من الاتفاقية فيما عدا ما يوافق عليه الطرفان كتابة فإن هذا البرنامج سيتضمن خلال تنفيذ الاتفاقية موضوع أو أكثر كما هو موضح :

(أ) تقييم التقدم تجاه أهداف الاتفاقية .

(ب) تحديد وتقييم محل المشاكل التى من الجائز أن تعوق الأهداف .

(ج) تقييم المعلومات المقترحة التى من الممكن أن تساعد على حل هذه المشاكل .

(د) تقييم درجة ملائمة نتائج الاتفاقية ككل وأثرها على التنمية .

بنـد (٧ - ٧) التشاور :

يتشاور الطرفان بصفة دورية بشأن تنفيذ هذه الاتفاقية .

مـادة ٨ - متنوعـات :

بنـد (٨ - ١) الخطابات التنفيذية :

قد تصدر الوكالة من وقت لآخر خطابات تنفيذية لإيضاح نصوص اتفاقية المنحة وكذلك لوصف الإجراءات التى تطبق أو لتسجيل اتفاق الطرفين على تفاصيل التنفيذ .

بنـد (٨ - ٢) الممثلـون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية يمثل المتلقى الشخص الذى يشغل أو يقوم بعمل وزير التعاون الدولى و / أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ويمثل الوكالة الشخص الذى يشغل وظيفة أو يقوم بعمل مدير بعثة الوكالة ويمكن لكل منهما تعيين ممثلين إضافيين بإخطار كتابى لجميع الأغراض المتعلقة باتفاقية المنحة ، على ألا يكون لهم حق التوقيع على التعديلات الرسمية للاتفاقية أو مراجعة النتائج .

ويجوز لأى من الطرفين أن يقبل أو يعتمد أية وثيقة موقعة من ممثلى الطرف الآخر تنفيذاً لهذه الاتفاقية إلى أن يتسلم إخطاراً كتابياً بإعفائهم من سلطاتهم .

بنـد (٨ - ٣) الاتصـالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو أى وسيلة اتصال أخرى يقدمها أى من الطرفين للآخر طبقاً لهذه الاتفاقية سوف تكون كتابة بالبريد المسجل أو التلغراف أو الوسائل السلكية وتعتبر أنها قد سلمت أو أرسلت لأى طرف عندما يتم تسليمها إليه على العنوان التالى :

إلى جمهورية مصر العربية

وزارة التعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى

مع الولايات المتحدة الأمريكية

٤٨ / ٥٠ شارع عبد الخالق ثروت - الدور الخامس

القاهرة / مصر

إلى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

مربع ١/أ من شارع اللاسلكى

المعادى الجديدة - القاهرة / مصر

وتكون جميع تلك الاتصالات باللغة الإنجليزية ما لم يوافق الطرفان على خلاف ذلك كتابة ويمكن تغيير العناوين بعناوين أخرى بمجرد تلقى إخطار كتابى بذلك .

بنـد (٨ - ٤) التعـديل :

يجوز تعديل هذه الاتفاقية بإجراء تعديلات كتابية من الممثلين المعتمدين لكل من الطرفين المحددين فى بند (٨ - ٢) سالف الذكر .

بنـد (٨ - ٥) لغة الاتفاقية :

حررت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية وفى حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يعتد بالنص الإنجليزى .

بنـد (٨ - ٦) تاريخ السريان :

سوف تدخل هذه الاتفاقية إلى حيز التنفيذ ، عند توقيع الطرفين عليها .

بنـد (٨ - ٧) التصديق :

يتخذ المتلقى كافة الخطوات اللازمة لإتمام الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذه الاتفاقية ويخطر الوكالة الأمريكية فى أسرع وقت ممكن بهذا التصديق .

وإشهاداً على ذلك ، فإن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كلاً من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذه الاتفاقية بأسمائهم وتم تسليمها فى اليوم والسنة المحددين سالفًا .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية

التوقيع :
الاسم : **د / احمد الدرش**
الوظيفة : وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :
الاسم : **س. ديفيد ولش**
الوظيفة : السفير الأمريكى بالقاهرة

التوقيع :
الاسم : **د / عبد الله مرزبان**
الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :
الاسم : **ويللارد ج . بيرسون**
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية - مصر

مرفق (١)

اتفاقية برنامج دعم التنمية

(المرحلة الثانية)

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٤٤

الخطة المالية التوضيحية بالدولار

(القيمة بالألف دولار)

البيـــان	الارتباطات حتى تاريخه	الارتباطات المستقبلية	إجمالى التمويل المقترح
التحويلات النقدية	١٥٠,٠٠٠	١,٠٥٠,٠٠٠	١,٢٠٠,٠٠٠

ملحق رقم (١)

الوصف التفصيلى

١ - مقدمة :

هذا الملحق رقم (١) للاتفاقية المبرمة بين جمهورية مصر العربية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) ، حيث يتناول البرنامج الذى يجب دعمه والنتائج التى يجب تحقيقها من التمويل المخصص فى الاتفاقية . ولا يجوز تفسير هذا الملحق على أنه يحوى أى تعديل للتعريفات والشروط الواردة فى تلك الاتفاقية .

٢ - خلفية :

تتولى حكومة جمهورية مصر العربية تنفيذ برنامجها لإصلاح السياسات القطاعية والذى يهدف إلى زيادة مشمرة فى توظيف القطاع الخاص من خلال زيادة التجارة والاستثمارات .

إن المجهودات المستمرة لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) من خلال برامج الإصلاح الاقتصادى السابقة والأنشطة الأخرى المتعلقة بها هى من أجل تشجيع ودعم برنامج الحكومة المصرية للإصلاح الاقتصادى .

ويعد الشرط الذى يحكم مصادر الإمداد للتحويلات النقدية من خلال برنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) العنصر الأساسى لمنحة الاتفاقية ويمكن توجيه أموال هذه المنحة لتمويل برامج السياسات القطاعية الأخرى مثل الصحة ، البيئة ، والتعليم ، والزراعة .

يوجه برنامج دعم التنمية لتحقيق الهدف العام الجديد لكل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وجمهورية مصر العربية «وهو استفادة المصريين بشكل عادل من المنافسة الاقتصادية فى إطار العولمة» .

يتكون برنامج دعم التنمية من مجموعة أهداف لإصلاح السياسات سوف تساعد فى تحقيق الهدف الاستراتيجى رقم (١٦) للوكالة وجمهورية مصر العربية (SO16) «لتحسين المناخ العام لتعزيز التجارة والاستثمار» .

هذا الهدف الاستراتيجى مطلوب لتوليد قاعدة عريضة لزيادة الدخل العائلى وبالتالى خفض مستوى الفقر بشكل مباشر والتمكن تدريجياً من إلغاء الدعم الذى يعوق حالياً أسعار السوق لتوجيه السلع والخدمات بصورة فعالة . وعلى ذلك فإن الغرض الرئيسى من برنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) هو دعم جمهورية مصر العربية فى الاستمرار فى بنود سياسة الإصلاح لتشجيع ودعم تنمية القطاع الخاص من خلال زيادة التجارة والاستثمار .

٣ - التمويل :

الخطة المالية التوضيحية لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) موضحة فى المرفق رقم (١) لهذا الوصف التفصيلى ومن المتوقع أن يصل التخصيص السنوى إلى مبلغ ٢٠٠ مليون دولار سنوياً بدأ من العام الحالى ٢٠٠١ ، وسوف يبلغ إجمالى مساهمة الوكالة الأمريكية المتوقعة أن تصل إلى ١,٢ مليار دولار .

٤ - النتائج التى يجب تحقيقها :

يعد برنامج دعم التنمية أحد البرامج المتعددة الممولة من الوكالة الأمريكية لتحقيق الهدف الاستراتيجى الـ ١٦ (SO16) لتعزيز المناخ العام المصرى للتجارة والاستثمار . والنتائج المحددة والمرجوة من برنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) هو تحسين إطار السياسات للتجارة والاستثمار فى مصر - وتعقد الوكالة الأمريكية العزم على إمداد المساعدة لجمهورية مصر العربية لتنفيذ برنامجها - من خلال اتفاقيات منفصلة بتقديم المساعدات الفنية والأبحاث وصور الدعم الأخرى وستقوم الوكالة الأمريكية وجمهورية مصر العربية باستخدام المؤشرات التالية للوقوف على ما تم تحقيقه من هذه النتيجة .

زيادة الصادرات غير البترولية والواردات من السلع كنسبة من إجمالى الإنتاج المحلى .

تحسين الأداء المتطابق مع منظمة التجارة العالمية .

تخفيض متوسط تعريفات التجارة .

تيسير الإجراءات الجمركية .

خصخصة الشركات الخاضعة للقانون ٢٠٣ وشركات المشروعات المشتركة .

خفض المدة الزمنية للإعلان عن بيانات الحسابات القومية .

القوانين المختارة والموافقة على القرارات .

القوانين المختارة والموافقة على تنفيذها .

٥ - الأنشطة :

برنامج دعم التنمية (المرحلة الثانية) سيوفر تمويلاً ٢٠٠ مليون دولار سنوياً وذلك لمدة ست سنوات ويعتمد هذا التمويل على مدى تنفيذ الحكومة المصرية لبرنامج إصلاح السياسات القطاعية .

٦ - ادوار ومسئوليات الإجراءات :

ستكون وزارة التعاون الدولى هو الممثل العام للممنوح فى هذا البرنامج إما بالنسبة للوكالة الأمريكية فإن مجلس إدارة النمو الاقتصادى - قطاع السياسات وقسم الخصخصة - سوف تتولى متابعة تنفيذ النشاط بالنيابة عن حكومة الولايات المتحدة .